



## محضار اتفاق عام بين وزارة الصحة والحماية الاجتماعية والمينات النقابة الممثلة في القلماع الصحي

ديبلوماجية

في إطار تنفيذ التعليمات الملكية السامية الرامية إلى تنزيل ورش تعميم العماية الاجتماعية، وبغية إصلاح جري لمنظومة الصحة الوطنية، ومن أجل توفير الشروط اللازمة لهذا الإصلاح، تم إقرار مراجعة شاملة لحكامة المنظومة الصحية بكل مكوناتها من خلال إعادة الاعتبار للموارد البشرية العاملة في القطاع الصحي وتثمينها.

وبناء على مقتضيات الاتفاق الموقع بتاريخ 24 فبراير 2022 والذي يعد تكريساً أولياً لمختلف جولات الحوار الاجتماعي القطاعي، مع الالتزام بمواصلة الحوار حول باقي النقط المطلبية التي تروم تحسين أوضاع مهنيي الصحة، واستمراراً على نفس النهج، ووعياً بأهمية الحوار الاجتماعي ودوره في تحقيق السلم الاجتماعي، والتزاماً بضماءن البرنامج الحكومي 2021-2026 الذي أكد خلال السنة الأولى من تنزيله، على فتح قنوات الحوار مع ممثلي الشفالة الصحية من خلال الاعتناء بالأطر الصحية التي تحندت بكل مسؤولية وتجرد في مواجهة جائحة كورونا، إضافة إلى الأدوار الطلاقية في مواجهة أثار الزلزال الذي ضرب بلادنا، هذا فضلاً عن الخدمات الصحية التي ما فلت تقدمها للساكنة.

وتعزيزاً للتواصل المستمر بين وزارة الصحة والحماية الاجتماعية وشركائها الاجتماعيين، باعتبارهم قوة افتراضية وناظيرية هامة من شأنها المساهمة الإيجابية في التنزيل السليم لمختلف البرامج والمخططات الإصلاحية المنظومة الصحية الوطنية، وكذا التنزيل السليم للنصوص التطبيقية ذات الصلة بهذا الإصلاح، انعقد لقاء خاص لدراسة الملفات ذات الأثر المالي لمهنيي الصحة بالدار البيضاء أيام 27 و 28 و 29 ديسمبر 2023 بين وزارة الصحة والحماية الاجتماعية والهيئات النقابية الممثلة على مستوى الوزارة، بحضور ممثلي عن السلطة الحكومية المكلفة بالميزانية، والسلطة الحكومية المكلفة بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة، والأمانة العامة للحكومة خلال اليوم الأول.

وعلى هذا الأساس، تم الاتفاق على ما يلي:



## المحور الأول: المطالب ذات الأثر المالي

وينتقل هذا المحور بالنقطة المشتركة بين جميع الفئات ومطالب خاصة بكل فئة على حدة.

### \* النقطة المشتركة:

- الموافقة المبدئية على تحفيز كل مهني الصحة عبر الزيادة في الأجر الثابت في أفق الوصول لاتفاق نهائي في أجل أقصاه نهاية يناير 2024.
- التوافق على تحسين شروط الترقى في إطار المراسيم التطبيقية للوظيفة الصحية والأنظمة الأساسية المنذرة لتنزيلها، مع إدراج متدرج لدرجتين لجميع الفئات بهذه النقطة، وكذا مفتح الترالبة بالشهادات.
- مواصلة التشاور بخصوص تطبيق مقتضيات المادة 13 من قانون الوظيفة الصحية لاسيما موافقة العمل مع الرفع من قيمة التعويضات عن الحراسة والإلزامية والمداومة والأجر المتغير.

### \* المطالب الخاصة بكل فئة:

- التوافق على إحالة المطالب التالية على السلطة الحكومية المكلفة بالميزانية وذلك يوم الثلاثاء 02 يناير 2024:
- إحداث الإطار الصحي العالي لفئة الممرضين وتقنيي الصحة.
  - إحداث تعويض عن التخصص لفائدنة خريجي المدرسة الوطنية للصحة العمومية، والمهد الوطني للادارة الصحية سابقا، غير المستفيدن من هذا التعويض.
  - منح ترقية استثنائية للممرضين الاعداديين والمساعدين.
  - منح سنوات اعتبارية لبعض فئات الممرضين غير المستفيدن منها بما يتناسب وأدفهمهم الإدارية إضافة للممرضين الذين ولدوا الوظيفة العمومية بالسلم 9، الممرضين ذوي سنون من التكوين، والممرضين ذوي ثلات سنوات، والممرضين الذين سبق لهم أن كانوا منتصفين.
  - إحداث أنظمة أساسية خاصة تتضمن تعويضات جديدة لاسيما مراجعة التعويضات عن الأعباء والتأثير والمسؤولية لجميع فئات مهنيي الصحة.
  - تموية ملف الاختصار المهني لفئة الأساتذة الباحثين الموظفين بوزارة الصحة والحماية الاجتماعية.
  - دراسة توحيد نظام التقاعد لجميع مهنيي الصحة في إطار الصندوق المغربي للتقاعد بناء على مقترنات الهيئات النقابية.

مكتوب  
دعا

مكتوب  
دعا

مكتوب  
دعا



تضمن الاتفاق المرتقب توصيـة الاستمرار في مواصلة النقاش بخصوصـة باـي الملفات الفذـوية والمشتركة ذات الأثر الفانـولي

النـسـوة الإـذـارـية والمـالـية لـلـمـتـاخـرات المـسـتـحـقـة لـلـمـوـطـفـين فـي أـجـل الصـاهـة مـتـم بـولـيوـز ٢٠٢٤، بما فـيـها المـتـاخـرات المـتـعـلـقة بـتـصـوـيـة الشـطـرـ الثـانـي لـلـهـةـ المـعـرـضـين وـتـقـنيـ الصـحةـ.

إـصـدـار مـذـكـرة مـركـزـية بـخـصـوصـ صـرـفـ وـتوـجـيدـ طـرـقـ اـحتـسابـ مـسـتـحـقـاتـ الـحرـاسـةـ وـالـإـلـزـامـيـةـ فـيـ أـجـلـ

أـصـاهـةـ أـخـرـ يـنـاـبـرـ ٢٠٢٤

## المـحـورـ الثـانـيـ: الـوـضـعـيـةـ الـاعـتـيـارـيـةـ لـمـهـنـيـ الصـحـةـ

الـالـزـامـ بـالـحـفـاظـ عـلـىـ جـمـيعـ الـحـقـوقـ وـالـمـكـتـسـبـاتـ لـفـائـدـةـ مـهـنـيـ الصـحةـ فـيـ الـوـظـيـفـةـ الـعـمـومـيـةـ مـعـ إـضـافـةـ مـكـتسـبـاتـ جـديـدةـ فـيـ إـطـارـ الـوـظـيـفـةـ الـصـحـيـةـ، وـالـتـيـ تمـ التـنـصـيـصـ عـلـىـهاـ بـعـوـجـ القـوـانـينـ الـمـهـكـلـةـ لـلـمـنـظـومـةـ الـصـحـيـةـ، وـذـلـكـ خـلـالـ إـعـادـ وـتـرـيلـ النـصـوـصـ الـتـطـبـيقـيـةـ لـهـذـهـ الـقـوـانـينـ وـفـقـ مـقـارـيـةـ تـشـارـكـيـةـ بـعـدـ التـوـافـقـ مـعـ الـبـهـنـاتـ الـنـقـابـيـةـ، وـيـتـعـلـقـ الـأـمـرـ بـ:

١. الحـفـاظـ عـلـىـ صـفـةـ الـمـوـظـفـ الـعـمـومـيـ منـ خـلـالـ صـيـانـةـ الـحـقـوقـ وـتـعـزيـزـ الـضـيـمانـاتـ الـمـتـرـبـةـ عـنـ تـحـوـيلـ هـذـهـ الصـفـةـ:

٢. تـبـيـرـ الـمـنـاصـبـ الـمـالـيـةـ وـالـأـجـورـ لـمـهـنـيـ الصـحةـ مـنـ الـمـيزـانـيـةـ الـعـامـةـ لـلـدـوـلـةـ عـلـىـ غـرـارـ جـمـيعـ الـمـؤـسـسـاتـ الـعـمـومـيـةـ ذاتـ الطـابـعـ الإـدارـيـ:

٣. استـشـادـةـ مـهـنـيـ الصـحةـ مـنـ الزـرـقـيـةـ فـيـ الرـتـبةـ وـالـدـرـجـةـ:

٤. الحـفـاظـ عـلـىـ الـوـضـعـيـاتـ الـإـدـارـيـةـ الـحـالـيـةـ الـمـقـرـرـةـ فـيـ النـظـامـ الـأـسـاسـيـ الـعـامـ لـلـوـظـيـفـةـ الـعـمـومـيـةـ: الـقـيـامـ بـالـوـظـيـفـةـ، الـإـلـاحـقـ وـالـتـوـقـفـ الـمـلـقـتـ عنـ الـعـلـمـ (ـالـإـسـتـبـدـاعـ)، وـذـلـكـ فـيـ إـطـارـ الـنـصـوـصـ الـتـطـبـيقـيـةـ لـقـانـونـ

الـوـظـيـفـةـ الـصـحـيـةـ:

٥. استـشـادـةـ موـظـفـيـ الـإـدـارـةـ الـمـرـكـزـيـةـ مـنـ نـفـسـ الـحـقـوقـ وـالـمـكـتسـبـاتـ الـمـدـوـحةـ لـلـعـامـلـيـنـ بـالـمـجـمـوعـاتـ الـصـحـيـةـ التـرـابـيـةـ، وـالـوـكـالـتـيـنـ، وـالـهـيـنـةـ الـعـلـىـ الـصـحـةـ، وـمـعـهـدـ باـسـتـورـ:

٦. الاستـشـادـةـ مـنـ جـمـيعـ الـرـخـصـ بـالـوـظـيـفـةـ الـعـمـومـيـةـ: الـرـخـصـ الـإـدـارـيـةـ، الـرـخـصـ لـأـسـبـابـ صـحـيـةـ، رـخـصـ الـولـادـةـ وـالـكـفـالـةـ وـالـرـضـاعـةـ، رـخـصـ الـأـبـوـةـ، رـخـصـ بـدـونـ أـجـرـ، رـخـصـ الـاستـثـانـيـةـ، التـفـرـغـ الـنـقـابـيـ، وـذـلـكـ فـيـ إـطـارـ الـنـصـوـصـ الـتـطـبـيقـيـةـ لـقـانـونـ الـوـظـيـفـةـ الـصـحـيـةـ مـعـ تـجـوـيدـهـاـ.

٧. الحـفـاظـ عـلـىـ نـفـسـ النـظـامـ التـادـيـيـ وـالـضـمـانـاتـ الـمـكـنـوـلـةـ فـيـ النـظـامـ الـأـسـاسـيـ الـعـامـ لـلـوـظـيـفـةـ الـعـمـومـيـةـ مـعـ ضـرـورةـ تـجـوـيدـهـ فـيـ إـطـارـ الـنـصـوـصـ الـتـطـبـيقـيـةـ لـقـانـونـ الـوـظـيـفـةـ الـصـحـيـةـ، وـفـقـ مـقـارـيـةـ تـشـارـكـيـةـ مـعـ الـبـهـنـاتـ

الـنـقـابـيـةـ:



8. في إطار تنزيل المادة 24 من قانون الوظيفة الصحية، يتم الالتزام باعتماد حركة انتقالية داخل وبين المجموعات الصحية الترابية، وبين المجموعات الصحية الترابية والإدارة المركزية و مختلف المؤسسات والوكالات والهيئات التي تقع تحت وصاية السلطة الحكومية المكلفة بالصحة بموجب مرسوم يتم إعداده وفق مقاربة تشاركية مع الهيئات النقابية مع توفير الضمانات الأساسية ضد التنقلات التعسفية:

9. الحفاظ على نفس التدابير المتعلقة بالانقطاع النهائي عن العمل، لاسيما تلك المرتبطة بالاستفالة المفولة بصفة قانونية، الإعفاء، العزل، الإحالة على التقاعد والوفاة؛

10. بهذه النشرة بخصوص إعداد قرار وزير الصحة والحماية الاجتماعية المتعلق بتحديد كثيفات انتخاب ممثل العاملين بالمحالس الإدارية للمؤسسات العمومية.

11. اعتماد الممارسة كآلية أساسية لتوظيف مهني الصحة.

كما تم الالتزام بتنظيم لقاءات تواصلية بمشاركة الهيئات النقابية بجميع جهات المملكة من طرف الوزارة في الفترة الممتدة من بداية شهر يناير إلى غاية من شهر مارس 2024 يتم من خلالها تعزيز التواصل بخصوص إصلاح المنظومة الصحية لاسيما في الشق المرتبط بتدبير وتنمية الموارد البشرية.

